الأدلة العقلية على الإمامة

الباحثة: بُشرى ياس خضير
كليّة العلوم الإسلامية /علوم القرآن/ جامعة بابل

البريد الإلكتروني Email : bushrayas13@gmail.com
qur.reyadh.homod@uobabylon.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الدليل ، العقل، الإمامة، قاعدة اللطف.

كيفية اقتباس البحث
خضير ، بُشرى ياس، الأدلة العقلية على الإمامة، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، كانون الثاني ٢٠٢٤،المجلد:١٤ ،العدد:١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Mental evidence of the Imamate

The Researcher: Bushra Yas Khudair
College of Islamic Sciences / Quranic Sciences
University of Babylon

Keywords : Kindness rule_ mind_ Evidence Imamate .

How To Cite This Article
Khudair, Bushra Yas, Mental evidence of the Imamate, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, January 2024,Volume:14,Issue1.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract:

At the end of what my research reached, I concluded that kindness is a rational rule, and the content of the hadith revolves around two premises, the first is the imam's kindness, and the second is that kindness is obligatory on God. The door of kindness to His servants and raising them towards righteousness and prosperity), the Most High said: (Your Lord has ordained mercy for Himself)(Al-An'am 54)

Kindness: It is everything that feeds and raises the need of human society towards righteousness and prosperity, so appointing an imam among people after the Messenger is obligatory on God. Because it is kindness, as we said, that feeds the needs of human society. It is not the mind that obliges kindness to God Almighty, God forbid - but rather, God Almighty is the one who obliges kindness to himself, and it is said kindness out of politeness. or being obligatory; Because God knows the human community needs the presence of a just imam who enjoins what is right and forbids what is wrong. If we suppose that the responsible person knows the costs of perfecting the rulings, then he must have an imam who establishes justice, supports the oppressed, and reprimands the oppressor. Thus, people will be closer to obedience and farther from disobedience

الخلاصة

وفي ختام ما وصل له بحثي توصلت إلى أن اللطف هي قاعدة عقلية، وفحوى الحديث يدور حول مقدمتين الأولى الإمام لطف والثانية إن اللطف واجب على الله ونتيجة تلك المقدمتين إنّ الإمامة واجبة على الله تعالى (و جل علاه وحاشا أن نكون نقصد الوجوب المتعارف عندنا بل من باب اللطف على عباده ورفعهم نحو الصلاح والفلاح)، قال تعالى: ﴿ **كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ**﴾ [الأنعام ٥٤]

فاللطف: هو كل ما يغذي ويرفع حاجة المجتمع البشري نحو الصلاح والفلاح، فنصب الإمام بين الناس بعد الرسول واجب على الله؛ لأنه لطف كما قلنا يغذي حاجة المجتمع البشري فليس العقل من أوجب اللطف على الله تعالى حاشا لله_ بل_ الله عز وجل هو من أوجب الطف على نفسه وقيل لطف من باب التأدب.

وإما كونه واجب؛ لأنه الله يعلم المجمع البشري محتاج إلى وجود إمام عادل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

فلو فرضنا أن المكلف يعلم بتكاليف تمام الأحكام، فلابد له من وجود إمام يقيم العدل، وينصر المظلوم، ويزجر الظالم وبهذا يكون الناس أقرب إلى الطاعة وابعد من المعصية. فكما احتاجت الأمة إلى نبي احتاجت إلى إمام ليقوم بنفس أدوار التبليغ.

المُقَدِّمَةُ

بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَبِسَ الْعِزَّ وَالْكِبْرِيَاءَ وَاخْتَارَهُمَا لِنَفْسِهِ دُونَ خَلْقِهِ وَجَعَلَهُمَا حِمًى وَحَرَماً عَلَى غَيْرِهِ وَاصْطَفَاهُمَا لِجَلَالِهِ، والسلام على خاتم النبيين أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الأخيار المنتجبين.

أما بعد.....

وهذا من فضل المولى عز وجل وحده...

انتظمت خطة البحث المسوم بـ (الأدلة العقلية على الإمامة)، على ثلاثة مطالب، وحاولت أن اشبعها بقدر المُستطاع من تغطية شاملة والإلمام بالأدلة العقلية وفق رؤية قرآنية المتعلقة بـ (الأدلة العقلية).

اختص المطلب الأول مفهومي العقل والدليل (لغةً واصطلاحاً).

أما المطلب الثاني: ذكرت فيه (اختلاف الآراء حول الإمامة) من السنة والجماعة.

وفي المطلب الثالث تطرقت إلى ذكر رأي كلٍ منهما بمنتهى المصداقية.

المطلب الأول

((مفهوما العقل والدليل))

أولاً: العقل

عُرف العقل بشموليته الواسعة في إدراك العوالم التي تحيط بالإنسان، فللعقل اهمية كُبرى في تقويم شخصية الانسان وتوجيه سلوكه وتعين متطلباته في هذا الوجود. الأمر الذي ميزه عن بقية المخلوقات _بل_ وفُضل عليها، على الرغم من أن هذه المخلوقات لديها مساحة ضيقة من الادراك الغزيري إمّا الانسان فهو يستطيع بعقلة تمييز الأشياء ويعمل على المقارنة بينها واستخلاص نتائج مقارنة وتحديد آلية الإدارك التي يسير عليها في سعة أُفق وإنفتاح على الواقع الذي من خلاله يرتقي إلى مراتب سامية من الكمال، وأحتل العقل وإستعمالاته منزلة هامة في القرآن الكريم، فليس هناك عقيدة تقوم بإحترام العقل وتعتمد عليه في ترسيخاته كالعقيدة الاسلامية.

فالعقل من الجانب اللغوي عند ابن فارس (ت/٣٩٥ هـ) "(عقل)العين والقاف واللام أصل واحد منقاس مطرد، يدل عُضمه على حُبسه في الشي او مايقارب الحبس. ومن ذالك العقل وهو الحابس عن ذميم القول والفعل [١]

ومن المعنى الثاني (نقيض الجهل) قوله تعالى: ﴿ **أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ (الأنبياء – ٦٧) قُبحا لكم وللآلهة التي تعبدون من دون الله، أفلا تعقلون قبح ما تفعلون من عبادتكم ما لا يضرّ ولا ينفع، فتتركون عبادته، ولا تعبدوا الله الذي فطر السماوات والأرض، والذي بيده النفع والضرّ [٢]

الحبس والمنع والامساك ،فالعاقل الذي يحبس نفسه ويمسكها ويردها عن هواها ويطلق "العقل" على إجماع الأمر والرأي يقال رجل عاقل:أي جامع لامرة ورأية [٣]

أما من الجانب الاصطلاحي:

عَرّف العلماء العقل بتعريفات كثيرة، بعضها يجعل العقل هو الروح، لأن العقل لا إدراك له بلا روح، وبعضهم يجعله هو القلب، لأن محل العقل القلب، وبعضهم يجعله هو الإنسان لأن ما يميز الإنسان عن غيره العقل، وبعضهم يجعله غريزة تعرف بها العلوم، وبعضهم يجعله ذات العلوم.

وعرّف أبو الوليد الباجي(ت/٤٧٤ هـ) العقل بأنه: "العلم الضروري، الذي يقع ابتداء ويعمّ العقلاء". والعلم الضروري هو ما يلزم نفس المخلوق بحيث لا يمكنه الانفكاك منه، ولا الخروج عنه. وقوله: "يقع ابتداء" أي من غير تحصيل، ولا كسب له عن طريق أحد الحواس الخمس،

كالعلم بأن الاثنين أكثر من الواحد، وأن الضدّين لا يجتمعان[٤] . وعرفة الجرجاني (ت/٤٧١هـ) :جوهر مجرد يدرك حقائق الاشياء والغائبات بالوسائط ويدرك المحسوسات بالمشاهدة وهو محله الراس او القلب على خلاف ذالك[٥].

ويرى الفيلسوف البريطاني(جلبرت رايل) (ت/١٣٩٦ هـ) العقل بإنه "مجموعة من الاستعدادات للسلوك إذا توافرت ظروف معينة، ولكن حين لا يتوفر السلوك يظل صحيحاً أن لدينا تلك الاستعدادات"[٦].

ثانياً: الدليل

إن كل دليل يطلع عليه القارئ أو الباحث أُقيم على قضية دينية حساسه يقرّ بها، ، أو ينكرها بعيداً عن التعصب والتعسف، وينبغي الاهتمام **بوضوح الحجة والدليل** لا بأقناع الخصم، فالإهتمام بالخصم لا يضمن الوصول للحقيقة فقد يكون من السذاجة أن يقنع بأضعف الادلة وقد يكون من العناد، والتعصب ولايقنع بأقوى الأدلة ويتم ذالك عن طريق الإستدلال السليم والبرهان الواضح فالإهتمام بالخصم من وجه الرغبة في هدايته[٧]

(الدليل) في اللغة المرشد. جمع (أدلة)، و أدلاء، ما يستدل به ، الدليلة: الدليل الواضح[٨] الكاشف عن الشيء[٩] معنى الدليل اصطلاحاً: هناك اتجاهات وآراء مختلفة ومتشعبة حول تعريف الدليل بناء على اختلافهم وصيغ تُستعمل لهذا المعنى ومنها

أ-**الحجة:** وهي في اللغة من حج: أي غلب، تقول: حاججته: أي الزمته بالحجة، وغلبت عليه، وسميت الحجة في الشريعة السمحاء، لإنه يلزمنا حق الله سبحانه وتعالى بها على وجه ينقطع بها العذر وعدم الامتثال، أو مأخوذ من معنى الرجوع سمي بذلك لوجوب الرجوع اليها من حيث العمل بها شرعاً، سواء كان موجباً للعلم واليقين أو يكون موجباً للعمل والظن، من دون العلم والتصديق[١٠].

ب-**البينة:** وهي الدلالة الواضحة عقلية كانت ام حسية [١١].

ج- **البرهان:** بيان الحجة اوكد الادلة يقتضي الصدق لامحالة [١٢].

د- **الآية:** لغة: العلامة، وشرعاً- عند الاطلاق يستعمل فيما يوجب العلم، ولهذا تسمى معجزات الرسل- عليهم الصلاة والسلام- آيات بينات، قال تعالى: ﴿ **ولقد آيتنا موسى تسع آيات بينات**﴾ [١٣] .

وعُرف انه المرشد إلى معرفة الغائب عن الحواس وما لا يعرف باضطرار. وهو الذي ينصب من الأمارات، ويورد من الإشارات مما يمكن التوصل به إلى معرفة ما غاب عن الضرورة والحس[١٤]

وقد قُسم الدليل الى:

١.**الادلة النقلية** : و هي ماكانت عن طريق النقل وهذا يشمل (الكتاب، السنه)
المنقول والمقصود بالمنقول هو من نصوص قرآنية وحديث نبوي شريف أو رواية عن أهل البيت أو صحابي أو تابعي

٢.**الادلة العقلية** : وهي ماكان طريقها العقل ويختص بها، مأخوذ من الإستدلال المنطقي وإقامة البراهين والقواعد العقلية على صحة الكلام الذي يُستشد به.

ونُسب الى المعتزلة بأنهم يرون العقل هو الحاكم، فهم يقدمون العقل على الشرع كما نسب لهم أن العقل طريق الى العلم[١٥] ، أمّا الإمامية عُدوا العقل طريقاً إلى العلم القطعي ولا يكون شاملاً للظنون[١٦]، وعد الشيخ المفيد(ت/٤١٣هـ)العقل: هو السبيل الى معرفة حجية القرآن ودلائل الأخبار[١٧]، وذهب الأشاعرة بأن التكليف مهما كان فمنشؤة حكم الشارع لا العقل والعقل لايعتمد علية في إدراكاته لحكم الشارع[١٨].

المطلب الثاني

((اختلاف الآراء حول الإمامة))

بما إن العقل عُد من آليات البحث والتفسير والتأويل وتفكيك النصوص التي تدور حول مواضيع علم الكلام، فالعقل يعمل بالدليل على اثبات الموجبات ونفي مايعارضها وفق مصادر إتفق عليها كافة المسلمين ومن هذه المواضيع المهمه دار الجدال حولها هي (أصل الامامة) التي تعد إحدى العقائد الاسلامية التي تطرق الحديث عنهما في الادلة النقلية(الكتاب والسنة) بيد أن الحديث حول أصل الإمامة فيها إختلافات جمة.

إن أهل السُنة والجماعة يرون أن الامامة واجبة، وأنه لابد للمسلمين من إمام يقيم شعائر الدين وينصف المظلومين من الظالمين، ويستدلون بذالك بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقواعد الشرعية[١٩].

ففي قولة تعالى ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ النساء٥٩ أورد الطبري (ت/٣١٠ هـ) عن أبي هريرة إن أولي الأمر هم الأمراء[٢٠].

وعن ابن كثير(ت/٧٧٤ هـ): إن الاية عامة في جميع إولي الأمر من الأمراء والعلماء [٢١] ، ووجه الإستدلال إن الله تعالى أوجب على المسلمين طاعة أولي الأمر منهم، وهم الأئمة والأمر بالطاعة دليل على وجوب نصب ولي الأمر؛ لإن الله تعالى لا يأمر بطاعة من لا وجود له[٢٢].

ومنها نذكر في كتاب الكافي عن أبي جعفر(علية السلام) قال:"والله ماترك الله ارضاً منذ آدم(علية السلام) إلا وفيها إمام يُهتدي به إلى الله، وهو حجته على عباده، ولاتبقى الأرض بغير إمام حجة لله على عبادة" [٢٣].

فالرواية صريحة جداً والقضية ليست قيادة سياسية وإدارة حكم _بل_ هي مرتبطة بنظام التكوين فمادام هناك إنسان على الارض، فهو مشدود إلى هدفة ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ الذاريات٥٦

ووظيفة الإمام هي إيصال الناس إلى الله، فلابد أن يقترب وجوده بوجود الأنسان وأن لا تخلو هذه الأرض منه [٢٤]

المطلب الثالث

طرح الدليل العقلي ومناقشته

اللطف كل ما يغذي ويرفع حاجة المجتمع البشري نحو الصلاح والفلاح، فنصب الإمام بين الناس بعد الرسول واجب على الله؛ لأنه لطف فليس العقل من أوجب اللطف على الله تعالى حاشا لله بل الله عز وجل هو من أوجب الطف على نفسه فالتالي نصل إلى نتيجة وهي:

*(*لإمامة لطف واللطف واجب على الله) وجوب نصب الإمام بعد النبي محمد (صل الله عليه وأله وسلم) لطف من الله تعالى

وأنطلاقاً من هذه العبارة نسترسل الكلام عن الأدلة التي هي المحور الأساس في بحثي فما هي هذه القاعدة؟ وإلى ما ترمي ؟ وكيف يراها الطرف الآخر؟

فقاعدة اللطف قاعدة كلامية عريقة جداً ولها جذور في كتب المتكلمين القدامى وهي مهمة عند المذاهب الاعتقادية الاسلامية التي تُبنى على التحسين والتقبيح العقلي وجروا عليه(التزموا به) كالإمامة والمعتزلة والزيدية، اعتمدوا على التحسين والتقبيح في علم الكلام اما الماتريدية والسلفية فأنهم قالوا بالتحسين والتقبيح ولكنهم لم يُأسسوا عليه تأسيس اصيلاً فلا نجد تأسيس لمسائل اللطف عندهم.

فهم يروا ان هذا الدليل مأخوذ من المعتزلة في وجوب فعل الاصلح على الله ويروا ذالك من قلة المعرفة بالله "أما دعوى أن الإمامة عندهم لطف يقرب العبد الى الله، وهم يقولون بإمامة المهدي المنتظر الذي ينتضرونة منذ أكثر من الف سنة فممنوع وذالك؛ لإن: (اللطف الذي ذكرتموه لايحصل إلا بإمام قاهر قادر ظاهر، غير مختف عن الناس، يخشاه أفراد الأمة فترجون ثوابه ويخشون عقابه، ويدعوهم الى الطاعات ويزجرهم عن المعاصي فيقيم بينهم القصاص والحدود ويعمل على الانصاف من الظالم الى المظلوم، وانتم لا يوجوبون اللطف على الله كما في زماننا هذا فأن الامام الذي تؤمنون بة مختف غير ظاهر وغائب غير حاضر...الخ)[٢٥] .

(ذهب جمهور معتزلة بغداد إلى أن اللطف واجب على المكلّف كوجوب التمكين. ومن القائلين بهذا الرأي بشر بن المعتمر وجعفر بن حرب، فقد حكى الخيّاط عن بشر أنه قال: إن عند الله ألطافاً لو فعلها للكافر لآمن، إلا أنّه ليس يجب عليه فعلها لأنه يجب على الله فعلُ الأصلح. وأنكر جمهور معتزلة البصرة قول بشر هذا لأن مثل هذا اللطف يعتبر خرقاً لقوانين العدالة الإلهيّة، فإذا كان الله يعلم أن فعله بالمكلف أصلح له فإن عليه أن يفعله. وقد انتقد القاضي رأي بشر هذا وسمّاه وأصحابه من البغداديّة باسم أصحاب اللطف، لأثباتهم في مقدور الله ما ينفيه الآخرون) [٢٦].

يقول الفاضل المقداد السّيوري (ت/ ٨٢٦ هـ) في إشارة منه للأشاعرة وانكارهم للوجوبات العقلية العملية بناءً على إنكارهم للحسن والقبح العقليّين: (..وتوهمهم أنّه لا حاكم على أحكم الحاكمين، ولم يعلموا أنّه سبحانه بإعطائنا العقول السليمة الحاكمة بذلك، هو الحاكم في الحقيقة..)[٢٧]

وعرفه الطوسي(ت/٥٤٨ هـ): "أما اللطف فهو عبارة عما يدعو إلى فعل الواجب ويصرف عن القبيح"[٢٨].

توضيح/ فالأمر بالمعروف يشجع على فعل الواجب ويصرف عن فعل القبيح من دون جبر فهذا لطف .

وأما بحسب كلام بعض المتكلمين فهو، فعل يُقرب الى فعل الطاعة وترك المعصية ولا تتوقف علية قدرة ولايبلغ حد الالجاء أي: له قيدان الأول: لاتتوقف على اللطف قدرة فقدرتي موجودة واعلم بالواجب والقبيح قبل اللطف ، وأما الثاني: لا يبلغ حد الالجاء عدم الميل الى الطرف الآخر (فمن يوجد عنده اللطف يرى على سبيل المثال أكل الحرام كالقمامة فلا مجال لإختيار القبيح لديه).

وكذا الطوسي قسمة قسمين: "فأن وقع عنده الواجب ولولاه لم يقع سُمي توفيق وان لم يقع عند ما هو لطف فية ولكنة لم يوصف بأكثر انه لطف"[٢٩].

وذكر لنا العلامة الحلي (ت /٧٢٦ هـ): (اختلف الناس هنا؛ فقالت المعتزلة أنه تعالى لا يفعل قبيحاً ولا يخل بواجب، ونازع الأشعرية... والدليل على ما اختاره المعتزلة أن له داعياً إلى فعل الحسن وليس له صارف عنه.. وهو عالم بحسن الحسن وقبح القبيح... ومن المعلوم بالضرورة أن العالم بالقبيح الغني عنه لا يصدر منه.. وأيضاً لو جاز منه فعل القبيح أو الإخلال بالواجب لارتفع الوثوق بوعده ووعيده لإمكان تطرّق الكذب عليه)[٣٠].

أهم نتائج البحث

فبعد ما سلف ذكره نستدل أن: الإمامة مسألة عقلية فالدليل العقلي الذي دل على النبوة هو نفسه دل على الإمامة.

أن طبيعة المجتمع البشري تحتاج الى نظام ليطبق العدالة ويصلح لجميع الازمان، والعقل البشري لايستطيع اختراع نظام يصلح لكل الازمنة ولذا نحتاج الى نظام سماوي.

قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ [القصص ٦٨] فما به خير يختاره الله للناس، وبما إن الكون مُحتاج الى نظام فالله تعالى عالم بحاجة المجتمع وهو قادرعلى إيصال النظام السماوي وحكمته ومقتضى علمه بالحاجة وقدرته على تلبيتها وحكمتة ان يُرسل النظام وهذا ما نستطيع ان نعبر عنة بقاعدة اللطف، فالنظام بحاجة الى حُجة يقوم بتبليغ النظام آي يتولى :تبليغه، وتفسيره، وحفظه، وتطبيقه فهذه الادوار الاربعة قام بها الرسول الاكرم (صلى الله علية وآله وسلم) لمدة ٢٣ عام ولكن هذه المدة غير كافية لتفسير جميع نظامه ولاحفظه من التحريف والتغيير وهنا جاءت مهمة الإمام تكميلية لما بداه خاتم النبيين .

أن للإنسانية يوماً موعوداً على الأرض،تحقّق فيه رسالات السماء بمغزاها الكبير، وهدفها النهائي، وأنّ الأرض في نهاية المطاف ستمتلىء قسطاً وعدلاً، بعد أن مُلئت ظلماً وجوراً، فالإيمان بالمهديّ إيمان يرفض الظلم والجور حتى وهو يسود الدنيا كلّها،لأنه بصيص نور يقاوم اليأس في نفس الإنسان، ويحافظ على الأمل المشتعل في صدره مهما ادلهمّت الخطوب وتعملق الظلم؛ لأنّ اليوم الموعود يثبت أنّ بإمكان العدل أن يواجه عالماً مليئاً بالظلم والجور، فيزعزع ما فيه من أركان الظلم، ويقيم بناءه من جديد[٣١]

هوامش البحث

(١) معجم مقاييس اللغة ٦٩/٤

(٢)جامع البيان، الطبري، ٤٤٦/١٨

(٣) لسان العرب، ابن منظور، ٤٥٨/٢

(٤)بغية المرتاد لابن تيمة ٢٦٠

(٥)التعريفات ٨٧

(٦)العقل والوجود ،يوسف كرم ٨

(٧) ينظر: أصول العقيدة، محمد طباطبائي الحكيم،٢٦

)٨) المعجم الوسيط في اللغة العربية، مجمع اللغة العربية في القاهرة، ج١

(٩)القاموس المحيط، الفيروزآباي الشيرازي، ٨١٧

(١٠)التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، عبداللطيف البرزنجي،١٧٥/١

(١١)مفردات غريب القرآن، الراغب الاصفهاني،٤٥

(١٢)مناهل العرفان، الزرقاني،٣٠٢/١

(١٣) سورة الأسراء /١٠١ .إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية،٧٥/١

(١٤)التمهيد، القاضي الباقلاني،٣٩

(١٥)مباحث الحكم عند الاصوليين، محمد سلام مدكور،١٦٢/١

(١٦) أصول الفقه، محمد رضا المظفر، ١٢٥/٣

(١٧) كنز الفوائد، الكراجكي، ١٨٦

(١٨) مباحث الحكم عند الاصوليين، محمد سلام مدكور،١٦٣/١

(١٩)الإمامة العظمى عند اهل السنة والجماعة،عبدالله بن عمرالدميجي،٥١

(٢٠)جامع البيان،الطبري،٤٩٧/٧

(٢١)تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،٣٠٣/٢

(٢٢) الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة، عبدالله بن عمرالدميجي،٤٧

(٢٣) أصول الكافي،الكافي١٧٩/١

(٢٤) بحث حول الأمامة، حوار مع كمال الحيدري بقلم جواد علي كسّار،١٤

(٢٥) شرح المواقف، الجرجاني،٣٨٤/٨ وينظر منهاج السنة،٢٠/١

(٢٦) نظرية التكليف،آراء القاضي عبد الجبار الكلامية،٣٩٥_٣٩٦

(٢٧) اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، المقدار السيوري الحلّي،٢٢٦

(٢٨) التمهيد،الطوسي،٣٠٨

(٢٩) المصدر نفسة

(٣٠) كشف المراد،٢٨٠

(٣١) http://www.siironline.org/alabwab/derasat(01)/223.htm

ثبت المصادر والمراجع

- أصول العقيدة ، محمد حسين الطباطبائي(ت/ ١٣٨٣هـ)، دار الهلال، ١٤٢٧هـ.
- أصول الفقه، محمد رضا المظفر(ت/ ١٣٨٣هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط٢.
- أصول الكافي، أبو جعفر الكليني،(ت/٣٢٨هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت/ ٧٥١هـ) ،تح: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ط١، ١٩٩١م.
- الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة، عبدالله بن عمر الدميجي، دار طيبة، الرياض.
- بحث حول الإمامة ، حوار مع كمال الحيدري ، بقلم حسن كسار، دار فراقد للطباعة والنشر، ط٢، ١٤٢٦هـ.
- بغية المرتاد، احمد بن عبد الحليم ابن تيمة(ت/٧٢٨هـ)، تح: موسى بن سلمان، مكتبة العلوم والحكم،ط٣.
- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، عبد اللطيف عبد الله البرزنجي، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط١، ١٤١٣هـ.
- التعريفات، الشريف الجُرْجَانِيّ (ت/٨١٦هـ)، تح: محمد صديق منشاوي، دار الفضيلة، مصر.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت/ ٧٧٤هـ) تح: محمد حسين شمس الدين الناشر، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.

•التمهيد، محمد بن الطيب الباقلاني(ت/ ٤٠٢٠هـ)، تح: رتشرد يوسف اليسوعي، المكتبة الشرقية، بيروت، ١٣٧٧هـ.

•تمهيد الأصول، تبو جعفر الطوسي(ت/ ٤٦٠هـ)، مؤسسة إنتشارات، طهران.

•جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت/٣١٠هـ)، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠ م.

•شرح المواقف، علي بن محمد الجرجاني(ت/ ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢.

•العقل والوجود، يوسف كرم (ت/١٣٧٨هـ)، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، ١٤٣٣هـ

•القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت/ ٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ٢٠٠٥م.

•كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، تصير الدين الطوسي(ت/٢٦٢هـ)، شرح العلامة الحلي(ت/ ٧٢٦هـ)، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

•كنز الفوائد، ابي الفوائد محمد الكراجكي، دار الذخائر، ١٤١٠هـ.

•لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور (ت/ ٧١١هـ)، تح: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.

•اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية، جمال الدين المقداد السيوري(ت/٨٢٦هـ)، تح: محمد علي القاضي الطباطبائي.

•مباحث الحكم عند الاصوليين، محمد سلام مدكور، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٣٨٤هـ.

•معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن احمد بن فارس بن زكريا(ت/٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، د. ط، ١٩٧٩م.

•مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت/ ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط٣.

•منهاج السنة، أبي العباس تقي الدين ابن تيمية(ت/ ١٣٢٨هـ)، تح: محمد رشاد سالم، ١٤٠٦هـ.

•نظرية التكليف، عبد الجبار بن احمد القاضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩١هـ.

• http://www.siironline.org/alabwab/derasat(01)/223.htm .

List sources and references

•Fundamentals of the Creed, Muhammad Hussein Tabatabai (d. 1383 AH), Dar Al-Hilal, 1427 AH.

•Fundamentals of Jurisprudence, Muhammad Redha Al-Muzaffar (d. 1383 AH), Al-Alami Publications Foundation, 2nd edition.

•Usul al-Kafi, Abu Jaafar al-Kulayni, (d. 328 AH), Al-Alami Publications Foundation, Lebanon, 1st edition, 1426 AH.

•Informing the signatories about the Lord of the Worlds: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH), edited by: Muhammad Abd al-Salam Ibrahim, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1991 AD.

•The Great Imamate according to the Sunnis and the Community, Abdullah bin Omar Al-Dumaiji, Dar Taiba, Riyadh.

•Research on the Imamate, a dialogue with Kamal Al-Haidari, written by Hassan Kassar, Dar Farqad for Printing and Publishing, 2nd edition, 1426 AH.
• For the sake of the apostate, Ahmed bin Abdul Halim Ibn Taymah (d. 728 AH), edited by: Musa bin Salman, Library of Science and Wisdom, 3rd edition.
•Conflict and preponderance between legal evidence, Abdul Latif Abdullah Al-Barzanji, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1413 AH.
•Definitions, Al-Sharif Al-Jurjani (d. 816 AH), edited by: Muhammad Siddiq Minshawi, Dar Al-Fadila, Egypt.
•Interpretation of the Great Qur'an, Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri and then Al-Dimashqi (d. 774 AH), edited by: Muhammad Hussein Shams Al-Din Al-Nashr, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Muhammad Ali Baydoun Publications, Beirut, 1st edition, 1419 AH.
•Introduction, Muhammad bin Al-Tayeb Al-Baqlani (d. 4020 AH), edited by: Richard Yusuf Al-Yasoui, Eastern Library, Beirut, 1377 AH.
•Introduction to Principles, Tabu Jaafar al-Tusi (d. 460 AH), Intisharat Foundation, Tehran.
• Jami' al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib al-Amli Abu Jaafar al-Tabari (d. 310 AH), published by: Ahmed Muhammad Shaker, Al-Resala Foundation, 1st edition, 2000 AD.
•Explanation of Al-Mawaqif, Ali bin Muhammad Al-Jurjani (d. 816 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 2nd edition.
•Mind and Existence, Youssef Karam (d. 1378 AH), Hindawi Foundation for Education and Culture, Cairo, 1433 AH.
•Al-Qamoos Al-Muhit, Majd Al-Din Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi (d. 817 AH), edited by: Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, Beirut, 8th edition, 2005 AD.
•Revealing what is meant in explaining the abstraction of belief, Tasir al-Din al-Tusi (d. 262 AH), Sharh by Allama al-Hilli (d. 726 AH), Al-Alami Publications Foundation, Beirut, 1st edition, 1988 AD.
•Kanz al-Fawa'id, Abi al-Fawa'id Muhammad al-Karajki, Dar al-Thakha'ir, 1410 AH.
•Lisan al-Arab, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad ibn Makram ibn Manzur (d. 711 AH), edited by: Amin Muhammad Abdul-Wahhab and Muhammad al-Sadiq al-Ubaidi, Al-Alami Publications Foundation, Beirut, 1st edition, 2005 AD.
• Divine Illuminations in Theological Investigations, Jamal al-Din al-Miqdad al-Siuri (d. 826 AH), edited by: Muhammad Ali al-Qadi al-Tabataba'i.
•Investigations of Governance among the Fundamentalists, Muhammad Salam Madkour, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 1384 AH.
•Dictionary of Language Standards, Abu Al-Hasan Ahmed bin Faris bin Zakaria (d. 395 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, Dr. I, 1979 AD.
•Manahil al-Irfan fi Ulum al-Qur'an, Muhammad Abd al-Azim al-Zarqani (d. 1367 AH), Issa al-Babi al-Halabi Press, 3rd edition.
•Minhaj al-Sunnah, Abu Abbas Taqi al-Din Ibn Taymiyyah (d. 1328 AH), edited by: Muhammad Rashad Salem, 1406 AH.
• The theory of assignment, Abdul Jabbar bin Ahmed Al-Qadi, Al-Resala Foundation, Beirut, 1391 AH.
•http://www.siironline.org/alabwab/derasat(01)/223.htm.